

אקדמיית אלקאסמי (ע"ר)
מכללה אקדמית לחינוך



أكاديمية القاسمي (م.ج)
كلية أكاديمية للتربية

Al-QASEMI Academy (R.A.) - Academic College of Education

رب اشرح لي صدري

امتحان نهاية الفصل - أ-

اسم المحاضرة: د. فائدة أبو مخ

المادة: مقدمات في أصول الفقه

مدة الامتحان: ساعتان

تاريخ الامتحان: 2.2.2011

تعليمات خاصة :

1. الإجابة على نموذج الامتحان فقط.
2. الإجابة عن المطلوب في كل قسم فقط.

الأسئلة

القسم الأول:

اجب/ اجيبي عن فرعين مما يلي: (6 علامات لكل فرع)

1. يطلق الأصل في الاصطلاح على عدة معان، اذكر اثنين منها مع المثال.

2. يعرف أصول الفقه بـ : " القواعد التي يتوصل بها المجتهد إلى استنباط الأحكام الشرعية العملية من أدلتها التفصيلية" فما المقصود بـ :

القواعد: _____

المجتهد: _____

3. ما الفرق بين الأدلة التفصيلية والأدلة الإجمالية أو الكلية؟

القسم الثاني:

لدراسة علم أصول الفقه فوائد عديدة، وضح/ي منها ما يلي : (3/2) (4 علامات لكل فرع)

1. الفائدة التاريخية : _____

2. الفائدة العلمية والعملية: _____

3. فائدتها في الاجتهاد: _____

القسم الثالث: (3 علامات لكل فرع)

- أ. الواجب في الاصطلاح يعني: _____

- ب. الفرق بين الفرض والواجب هو: _____

- ت. قال تعالى: { وَالَّذِينَ يَكْتِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ } النص الآتي يفيد الوجوب لأنه _____

- ث. قال تعالى: { وَالْمُطَلَّاتُ بِتَرَبُّصٍ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ } النص الآتي يفيد الوجوب لأنه _____

القسم الرابع: (3 علامات لكل فرع)

- أ. المكروه في الاصطلاح يعني: _____

- ب. قال صلى الله عليه وسلم: { إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ عَفْوَقَ الْأَمْهَاتِ، وَأَوْدَ الْبَنَاتِ، وَمَنْعَ وَهَاتِ، وَكَرِهَ لَكُمْ قَيْلَ وَقَالَ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةَ الْمَالِ } النص الآتي يفيد الكراهة لأنه: _____

- ت. قال صلى الله عليه وسلم: { أَبْغَضَ الْحَلَالَ إِلَى اللَّهِ الطَّلَاقُ } النص الآتي يفيد الكراهة لأنه: _____

القسم الخامس:

1. عرف/ي اثنين مما يلي: (4 علامات لكل فرع)

- السبب: _____

- الشرط: _____

المانع:

2. اعط مثالا لثلاثة مما يلي: (3 علامات لكل فرع)

سبب لا يكون من فعل المكلف ولا مقنورا عليه:

سبب يمكن للعقل أن يدرك حكمة ارتباط مسببه به:

سبب غير مشروع:

شرط شرعي:

القسم السادس:

أكمل/ ي : (3 علامات لكل فرع)

1. مناط التكليف:

2. الصبي غير مكلف لأنه:

3. أهلية الوجوب الناقصة تثبت لـ:

4. أهلية الأداء الكاملة تثبت لـ:

5. من شروط الفعل المكلف به (المحكوم فيه): 1.

2.

6. من عوارض الأهلية السملوية: (أذكر/ي ثلاثة منها)

